

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٣

بالموافقة على الاتفاق الإطاري العام

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٧

بين وزارة التخطيط والتعاون الدولي بجمهورية مصر العربية

وبنك اتتمان الصادرات التركي

بشأن إقراض البنك للحكومة المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق الإطاري العام الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٧

بين وزارة التخطيط والتعاون الدولي بجمهورية مصر العربية وبنك اتتمان الصادرات التركي ،

بشأن إقراض البنك للحكومة المصرية مبلغ قدره مليار دولار أمريكي ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٤ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى

وافق مجلس الشورى على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ٢٠١٣ م) .

اتفاق إطارى عام

بين

وزارة التخطيط والتعاون الدولى بجمهورية مصر العربية

و

بنك ائتمان الصادرات التركى

مقدمة

أخذًا فى الاعتبار العلاقات الاستراتيجية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، ورغبةً فى تعزيز وتعقيم العلاقات الثنائية من خلال التعاون المالى وكذلك العزم على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية :

اتفق كل من بنك ائتمان الصادرات التركى Turk Eximbank (يشار إليه هنا فيما بعد بالقرض) ووزارة التخطيط والتعاون الدولى بجمهورية مصر العربية (يشار إليها هنا فيما بعد بالقرض) (ويشار لكل منها هنا فيما بعد بطرف الاتفاق ، ويشار إليهما معاً بالطرفين) على الشروط العامة التالية لهذا الاتفاق الإطارى العام .

التسهيلات الإئتمانية . الشروط والاحكام العامة

١ - يخصص المقرض خط ائتمان بمبلغ (مليار دولار أمريكي) من خلال الضمان السيادى لجمهورية مصر العربية إلى المقترض من أجل شراء سلع رأسمالية تركية، وتنفيذ المشروعات ذات الأولوية بواسطة الجهات العامة المصرية . سوف يتم توفير التسهيل المذكور من خلال البنك الأهلي المصرى (يشار إليه هنا فيما بعد بالبنك الوكيل) والذي سوف يعمل بصفته وكيلًا فقط من أجل تنفيذ المعاملات البنكية نيابةً عن المقترض بموجب هذا الاتفاق الإطارى العام .

٢ - تتفق شروط وأحكام تسهيلات المقرض مع القواعد والنظم الدولية شاملة ترتيبات منظمة التعاون الاقتصادي من أجل التنمية بشأن ائتمان الصادرات المدعومة رسمياً .

٣ - يتم إتاحة خط الائتمان بقيمة مليار دولار أمريكي بواسطة المقرض

طبقاً لبرنامجين منفصلين :

(أ) صادرات السلع الرأسمالية إلى مصر .

(ب) تنفيذ مشروعات في جمهورية مصر العربية .

٤ - معدل الفائدة الساري على هذا التسهيل عن كافة المعاملات بموجب البرنامجين سوف يكون (معدل الفائدة التجارية المرجعية) .

٥ - تقوم الشركات التركية المنشأة طبقاً للقانون التجارى التركى بتنفيذ المعاملات المالية للبرنامجين ، على أن تكون هذه الشركات سليمة من الناحية المالية ، وتحتاج بالخبرة فى مجال عملها .

٦ - بالنسبة لتصدير السلع الرأسمالية بموجب خط الائتمان ، سوف يتم توقيع اتفاق قرض فرعى يحدد الشروط والأحكام التفصيلية فى هذا الشأن .

٧ - بالنسبة للمشروعات ، سوف يتم توقيع اتفاقيات قروض فرعية على أساس كل حالة على حدة ، وسوف يتم تحديد الشروط والأحكام التفصيلية الخاصة بكل مشروع فى اتفاقيات القروض الفرعية هذه .

٨ - تشمل الشروط والأحكام التفصيلية الخاصة باتفاقيات القروض الفرعية التى تعتمد على نوع المعاملة المالية ، تحديد تاريخ إتاحة القرض ، وفترة السماح ، وفترات سداد الفائدة وأصل القرض ، والرسوم ، والشروط القانونية . يظل هذا الاتفاق الإطارى العام جزءاً لا يتجزأ من اتفاقيات القروض الفرعية المذكورة أعلاه ، وتسري شروطه أيضاً على اتفاقيات القروض الفرعية .

٩ - يتقدم المقترض بطلب رسمي إلى المقرض عن كل معاملة مالية لاستخدام خط الائتمان . بينما يتم تقديم الطلبات الرسمية للسلع الرأسمالية وفقاً لما تم تحديده فى اتفاق القرض الفرعى العام ذى الصلة ، سوف يتم تقديم الطلبات الرسمية للمشروعات على النموذج الذى سيتم تقديمه إلى المقترض بعد توقيع هذا الاتفاق الإطارى العام .

١٠ - يتم صرف الأموال الخاصة باتفاقيات القروض بوجب خطابات اعتماد غير قابلة للإلغاء ، يقوم بإصدارها البنك الوكيل مع البنك التجاري التركية المحددة لصالح الشركات التركية .

١١ - بالنسبة للبرنامجين ، يتم تحصيل أقساط المخاطر من الشركات التركية .

السلع الرأسمالية

١٢ - يقتصر الدعم الذي يقدمه بنك ائتمان الصادرات التركي على تمويل (٪.٨٥) من قيمة السلع الرأسمالية التركية التي سيتم تصديرها من تركيا . ويقوم المشتري المصري بتمويل الـ (٪.١٥) المتبقية .

١٣ - تقدر فترة السداد حتى سبع سنوات مع فترة سماح تبلغ متوسط قيمة الشحنة مضافاً إليها ٦ شهور بناءً على نوع السلع وسداد الفوائد طوال فترة القرض متضمنةً فترة السماح . سوف يتم تحديد الشروط والأحكام الأخرى في اتفاق القرض الفرعى العام الخاص بالسلع الرأسمالية .

المشروعات

١٤ - يتم تحديد المشروعات التي سيتم تمويلها من خط الائتمان بناءً على أولويات حكومة جمهورية مصر العربية ، على أن يقوم المقترض باختيار هذه المشروعات .

١٥ - بالنسبة للمشروعات ، يقدم المقترض طلبات الحصول على الائتمان إلى المقرض بعد استكمال عملية اختيار المشروعات والشركات التركية . سوف يتم تقييم طلبات الحصول على الائتمان لكل حالة على حدة طبقاً لسياسات الائتمان الخاصة بالمقرض .

١٦ - بالنسبة للمشروعات ، الشركات التركية التي سوف تتسلم خطابات نوايا من بنك Turk Eximbank هي فقط المؤهلة للتمويل بوجب خط الائتمان .

١٧ - تبلغ قيمة عقد الصادرات الخاص بالمشروعات مبلغاً يساوى نصيب تركيا في التمويل بالإضافة إلى مكون الدولة الثالثة ، إن وجد . يقتصر الدعم الذي يقدمه المقرض للمشروعات على (٨٥٪) فقط من قيمة عقد الصادرات ، ولكنه لن يتجاوز بأى حال من الأحوال (١٠٠٪) من قيمة المكون التركى . كما يمكن أيضاً تمويل التكلفة المحلية للسلع والخدمات التركية حتى (٣٠٪) طبقاً لطبيعة المشروع . وبما أن تمويل المقرض مشروط باستكمال الخزنة التمويلية ، سوف يتم تغطية الجزء المتبقى من التمويل من قبل المشتري المصرى قبل أو أثناء موعد الصرف ويعتبر استكمال الخزنة التمويلية لأى مشروع شرطاً مسبقاً قبل البدء فيه .

١٨ - تبلغ فترة السداد للمشروعات مدة تصل إلى ١٠ سنوات . يتم تحديد فترة السماح بدءاً من مدة التنفيذ بالإضافة إلى ٦ شهور . يتم سداد الفوائد خلال مدة القرض بما في ذلك فترة السماح . ويتم تحديد الشروط والأحكام الأخرى في اتفاق القرض الفرعى الخاص بكل مشروع .

النزاعات

١٩ - أى نزاع ينشأ من تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق الإطارى العام يتم تسويته بالطرق الودية من خلال التشاور أو المفاوضات بين الطرفين .

الشروط السابقة على التحويل

٢٠ - يدخل هذا الاتفاق الإطارى العام حيز النفاذ عند استلام المقرض وموافقته على كل من البنود التالية بطريقة مرضية وموضوعية :

(أ) شهادة سلامة الإجراءات من وزارة العدل بجمهورية مصر العربية مصحوبة بهذه المستندات (قرار البرلمان و/أو مجلس الوزراء في مصر) كما قد يطلب المقرض على نحو معقول لإثبات أن المقترض مفوض تفويضاً غير قابل للإلغاء بالاعتراض والعمل بموجب الاتفاق الإطارى العام ، واتفاقيات القروض الفرعية وأنه مصريح له بالسداد والتحويل للمقرض بالعملة المتفق عليها كافة المبالغ المستحقة بموجب هذا الاتفاق الإطارى العام واتفاقيات القروض الفرعية .

(ب) صور من قرار (قرارات) المقترض، وطبقاً للحالة من جميع المستندات الأخرى المطلوبة لتفويض الاقتراض طبقاً لهذا الاتفاق الإطاري العام واتفاقيات القروض الفرعية ، وتفويض الموقعين على هذا الاتفاق بتنفيذ هذا الاتفاق الإطاري العام واتفاقيات القروض الفرعية نيابةً عن المقترض ، ويتم التصديق على كافة هذه المستندات من المستشار القانوني للمقترض .

(ج) نموذج توقيع (توقيعات) الشخص (الأشخاص) المشار إليهم في الفقرة (ب) أعلاه . يتم التصديق على نماذج التوقيعات هذه بواسطة المستشار القانوني للمقترض . يدخل هذا الاتفاق الإطاري العام حيز النفاذ بعد استلام كافة المستندات المذكورة في هذه المادة واستكمال الإجراءات التشريعية الداخلية من كلا الجانبين التركي والمصري . ويقوم المقرض بإخطار المقترض بتاريخ سريان هذا الاتفاق الإطاري العام من خلال القنوات الدبلوماسية . في حالة ما لم يدخل هذا الاتفاق الإطاري العام حيز النفاذ خلال ٦ أشهر من تاريخ التوقيع ، يصبح هذا الاتفاق لاغياً .

البيانات والإخطارات

٢١ - يجوز تعديل هذا الاتفاق الإطاري العام من خلال الاتفاق المشترك بين الطرفين عن طريق المفاوضات والمشاورات ومن خلال الإخطارات الخطية عبر القنوات الدبلوماسية .

٢٢ - يجب إرسال أية بيانات أو إخطارات واتصالات تتعلق بهذا الاتفاق الإطاري العام عبر القنوات الدبلوماسية إلى العنوانين التالية :

المقرض :

THE EXPORT CREDIT BANK OF TURKEY INC. - Turk Exim bank
Mudafaa Cad. No. 20
06100 Bakanlıklar/Ankara
TURKEY
Telex: 45106 exbn-tr
45080exmb-tr
Telefax: + 903124184728
+ 903124257896
Swift: TIKBTR 2AXXX

المقرض :

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

٨ شارع عدلی ، وسط المدينة

القاهرة

جمهورية مصر العربية

فاكس : + ٢٠٢٢٣٩٠٨١٥٩

٢٣ - يجب أن تكون كافة المراسلات بين المقرض والمقرض فيما يتعلق بهذا الاتفاق الإطارى العام واتفاقيات القروض الفرعية باللغة الإنجليزية . أية مستندات أو معلومات يرسلها المقرض بموجب هذا الاتفاق يجب أن تكون باللغة الإنجليزية ، أو إذا لم يكن الأصل قد تم إعداده باللغة الإنجليزية فيجب أن يكون الأصل مشفوعاً بترجمة معتمدة إلى اللغة الإنجليزية .

٢٤ - التاريخ النهائى لتقديم طلبات التحويلات المالية طبقاً للتسهيل الائتمانى المذكور أعلاه سيكون ثلاث سنوات من تاريخ هذا الاتفاق الإطارى العام .

٢٥ - وإشهاداً على ما تقدم ، اعتمد الطرفان تنفيذ هذا الاتفاق بشكل رسمي من مندوبيهم المفوضين رسمياً بالتوقيع بتاريخ ١٧ نوفمبر ٢٠١٢ باللغة الإنجليزية من أصلين لكل منها ذات الحجية .

نيابة عن

بنك ائتمان الصادرات التركى

المدير العام

(إمضاء)

نائب المدير العام

(إمضاء)

نيابة عن

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

الدكتور / أشرف العربي

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم (١٦٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٣/٤ ،
 بالموافقة على الاتفاق الإطاري العام الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٧
 بين وزارة التخطيط والتعاون الدولي بجمهورية مصر العربية وبنك ائتمان الصادرات التركي
 بشأن إقراض البنك للحكومة المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الشورى بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٣ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية القرار الجمهوري رقم (١٦٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٣/٤
 بالموافقة على الاتفاق الإطاري العام الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٧
 بين وزارة التخطيط والتعاون الدولي بجمهورية مصر العربية وبنك ائتمان الصادرات التركي
 بشأن إقراض البنك للحكومة المصرية .

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٣/٥/١٧

صدر بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٩

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو